



Ref :

Date:

Res.:

الرقم : ٦٩

التاريخ : ١٧ / ١ / ١٤٣٠ هـ

المرفقات :

المحترم

الأخ/ وزير التعليم الفني والتدريب المهني
تحية طيبة وبعد،

الموضوع : المناقصة رقم (YKHTIP/CB/2010/1) الخاصة بتوريد وتدريب المناهج
وتوفير خبراء لمشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري

إشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى الشكوى المقدمة من شركة سيه (SEAH) ضد مشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري بالوزارة بشأن المناقصة المذكورة أعلاه، وبعد الإطلاع على الأوليات والوثائق الواردة إلى الهيئة.

وعليه:

فقد قرر مجلس إدارة الهيئة العليا في اجتماعه رقم (3) بتاريخ 16/يناير 2012م إلغاء المناقصة وإعادة الإعلان بعد تصحيح الوثائق لتحديد الاحتياج الفعلي، وتعديل المواصفات لتلافي الأخطاء السابقة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

نسخة مع التحية لـ:

الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم



Ref :

Date:

Res.:

الرقم : ٧

التاريخ : ٢٠١٢ / ١ / ١٧

المرفقات :

المحترم

الأخ / مدير عام شركة سيه (SEAH)

تحية طيبة وبعد،

الموضوع : المناقصة رقم (YKHTIP/CB/2010/1) الخاصة بتوريد وتدريب المناهج

وتوفير خبراء لمشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري

إشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى الشكوى المقدمة من قبلكم ضد مشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري بوزارة التعليم الفني والتدريب المهني بشأن المناقصة المذكورة أعلاه، وبعد الإطلاع على أوليات الموضوع.

وعليه:

فقد قرر مجلس إدارة الهيئة العليا في اجتماعه رقم (3) بتاريخ 16/يناير 2012م قبول الشكوى والتوجيه إلى الجهة بإلغاء المناقصة وإعادة الإعلان بعد تصحيح الوثائق.

هذا للعلم والإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا

للمناقصات والمزايدات



نسخة مع التحية لـ:

الأخ / مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم



Ref :

الرقم : 4

Date:

التاريخ : 2012/1/13

Res.:

المرفقات :

المحترم

الأخ/ وزير التخطيط والتعاون الدولي
تحية طيبة وبعد،

الموضوع : القرض الكوري رقم (2) لتمويل المناقصة رقم (YKHTIP/CB/1/2010)
الخاصة بتوريد وتدريب المناهج وتوفير خبراء لمشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري

إشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى الشكوى المقدمة من شركة سيه (SEAH) ضد مشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري بوزارة التعليم الفني والتدريب المهني بشأن المناقصة المذكورة أعلاه، وبعد الإطلاع على الأوليات ووثائق المناقصة، اتضح بأن الجهة قد ارتكبت العديد من المخالفات.

وعليه:

فقد قرر مجلس إدارة الهيئة العليا في اجتماعه رقم (3) بتاريخ 16/يناير 2012م قبول الشكوى والتوجيه إلى الجهة بإلغاء المناقصة وإعادة الإعلان بعد تصحيح الوثائق لتحديد الاحتياج الفعلي، وتعديل المواصفات لتلافي الأخطاء السابقة.
هذا للعلم والإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا،،

م. عبد الملك أحمد العرشي



نسخة مع التحية لـ:

الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم



Ref :

Date:

Res:

الرقم : ١٢٦

التاريخ : ١٠ / ١١ / ١٤٣٢ هـ

المرافقات :

المحترم

الأخ / وزير التعليم الفني والتدريب المهني
تحية طيبة وبعد:

الموضوع : المناقصة رقم (YKHTIP/CB/2010/1) الخاصة بتوريد وتدريب المناهج وتوفير

خبراء لمشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، والحاقاً بمذكرتنا رقم (96) بتاريخ 2012/1/17م بشأن المناقصة المذكورة .

وعليه، تأمل موافاة الهيئة العليا باوليات المناقصة الخاصة باختيار الاستشاري الذي قام بإعداد وثائق المناقصة المذكورة خلال عشره ايام عمل من تاريخ استلامكم لمذكرتنا هذه.

وتقبلوا تحياتنا وودود

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات

١٠/١١/١٤٣٢

نسخة مع التحية لـ:

الأخ / مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم



Ref :

الرقم : ١٠٤٧٠

Date:

التاريخ : ٢٠١٠/٠٤/٠٤

Res:

المرفات :

المحترم

الأخ/وزير التعليم الفني والتدريب المهني
تحية طيبة وبعد:

الموضوع : المناقصة العامة رقم (YKHTIP/CB/2010/1) الخاصة بتوريد التجهيزات وتدريب

المناهج لمشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، ورداً على مذكرتكم رقم (49) وتاريخ 2012/4/23م نود التوضيح بأن المواصفات في وثيقة المناقصة اعلاه تم توجيهها نحو شركة بعينها ونسخها من كتلوجات تلك الشركة وبنفس الترتيب والتنسيق بما في ذلك تحديد الأبعاد والاوزان لبعض الاجهزة المطلوبة بالمخالفة لنص المادة (98) من اللائحة التنفيذية للقانون (23) لسنة 2007م، كما تضمنت وثيقة المناقصة ذكر اسماء ماركات محددede بالمخالفة لنص المادة رقم(98) الفقرة(أ) من اللائحة التنفيذية والفقرة (2-12) من دليل اجراءات البنك الممول.

وعليه: يتم مراجعة وثيقة المناقصة بما يتوافق مع القانون ودليل اجراءات الممول وفي حدود الاحتياج الفعلي والاخذ بعين الاعتبار المواد والتجهيزات التي تم توريدها في مشاريع سابقة مع امكانية ارسال المختصين لديكم لمناقشة اوجه القصور المطلوب تلافيها.

وتقبلوا تحياتنا،،،،

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

نسخة معالتحية:-

-الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم



Ref :

الرقم : 145

Date:

التاريخ : 11 / 1 / 2012

Res:

الترهفات :

المحترم

السيد / د. يونس هوبارك
الرئيس التنفيذي لشركة أي دي
تجبة طبية وبعد،

الموضوع : المطالبة المقدمة من الشركة حول مناقصة
مشروع المعهد التقني العالي الكوري

إشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى مذكرتكم رقم (بدون) المؤرخة 2012/1/27م والمتضمنة طلبكم إعادة النظر في قرار الهيئة العليا الخاص بإعادة الإعلان عن المناقصة المذكورة استناداً إلى الحثيات التي أوردتموها في مذكرتكم وتأكيدكم بأنه وفي حال عدم الاستجابة لطلبكم بأنكم ستقومون بتقديم مطالبة وفقاً للقوانين الدولية، فإننا نود التأكيد على أن الهيئة العليا قد اتخذت قرار إلغاء المناقصة وإعادة الإعلان عنها نتيجة لاشتمال وثائق المناقصة على أسماء أجهزة محددة بالاسم وكذا استخدام مواصفات منسوخة من كتالوجات شركات بما في ذلك أبعاد وأوزان تلك الأجهزة بالمخالفة لقانون المناقصات والمزايدات ودليل إجراءات الممول، كما نود التأكيد أيضاً على أن الهيئة العليا مخولة باتخاذ الإجراءات التصحيحية في مثل هذه الحالات وفقاً للقانون. أما ما يخص الحثيات التي أوردتموها في مذكرتكم حول مقدم الشكوى فإنها غير صحيحة حيث أن الشكوى مقدمة من قبل رئيس شركة سيه الكورية وهناك تفويض للشخص المكلف بمتابعة كافة المسائل المتصلة بهذه المناقصة، وعموماً فإنه لا يوجد ما يستدعي قيام الهيئة بإعادة النظر في قرارها وبإمكان المتضرر اللجوء إلى القضاء وفقاً للقانون.

أما ما يتعلق ببنيتكم تقديم مطالبة وفقاً للقوانين الدولية فإن ذلك الأمر لا يتعلق بالهيئة العليا كونها جهة رقابية وليست صاحبة العمل، ويمكنكم مناقشة الموضوع مع صاحب العمل.

وتقبلوا تحياتنا،،،

م. عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

نسخة مع التحية لـ:
- الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية
المحترم



Ref :

Date:

Res.:

الرقم: ٤٦٧

التاريخ: ٢٠١٧/٢/٢٤

المرفقات: المخرار رقم (١)

المحترم

الأخ / وزير التخطيط والتعاون الدولي

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى مذكرة وزارتك رقم (555) وتاريخ 2012/2/29م بشأن طلب معلومات أكثر إيضاحاً عن أسباب إلغاء المناقصة رقم (YKHIP/GB/1/2012) الخاصة بتوريد التجهيزات والتدريب والمناهج وتوفير خبراء المشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري بناءً على طلب بنك الاستيراد والتصدير الكوري.

وعليه، نود التأكيد على أن الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات أطلعت على وثائق المناقصة المذكورة ووجدت العديد من الاختلالات الفنية فيها ونذكر منها:

- 1) اشتغال وثائق المناقصة على أسماء أجهزة محددة بالاسم.
- 2) استخدام مواصفات منسوخة من كتالوجات شركات بما في ذلك أبعاد وأوزان تلك الأجهزة.

وذلك بالمخالفة لدليل إجراء الممول وقانون المناقصات والمزايدات.

- 3) بالإضافة إلى اشتغال وثائق المناقصة على تجهيزات لعدد من الورش، سبق أن تم تمويلها من قرض البنك الإسلامي للتنمية.

وحيث أن الهيئة العليا مخولة باتخاذ الإجراءات التصحيحية في مثل تلك الحالات وفقاً للقانون رقم (23) لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية فقد اتخذت قراراً بإلغاء المناقصة، ويبين القرار المرفق أهم المخالفات التي أدت إلى عملية الإلغاء.

وتقبلوا تحياتنا،،،

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات



نسخة مع التحية لـ:

الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم



Attachment: المرفقات : Date: التاريخ : ٢٠١٢ / ٢ / ١٩ No. الرقم : ٢٦٨

المحترم

الأخ/ وزير التخطيط والتعاون الدولي

بعد التحية:-

الموضوع/ القرض الكوري المخصص لمشروع المعهد الفني العالي اليمني الكوري

إشارة إلى الموضوع أعلاه والى مذكرتكم رقم (م و ت / ٢٥ / ١٢ / ١) وتاريخ : ٢٩ / ١ / ٢٠١٢ م والمتضمنة توجيهه بالعمل . جاء في مذكرة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات ، وكذا إلى مذكرة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات رقم (٦٩) وتاريخ : ١٦ / ١ / ٢٠١٢ م والمتضمنة قرار مجلس إدارة الهيئة العليا في اجتماعه رقم (٣) بتاريخ ١٦ / ١ / ٢٠١٢ م إلغاء المناقصة وإعادة الإعلان . تصحيح الوثائق لتحديد الاحتياج الفعلي وتعديل المواصفات لتلافي الأخطاء السابقة.

فنود الإفادة بأنه قد تم التداول مع قيادات الوزارة والمختصين لمناقشة القرض والإجراءات التي رافقته منذ توقيع الاتفاقية وحتى مساء المناقصات لتوريد التجهيزات على الشركة المورددة وقد أتضح لنا الأتي:

- ١- عدم وجود معهد لدى الوزارة تحت مسمى المعهد الفني العالي اليمني الكوري.
- ٢- تم توجيه القرض لتجهيز المعهد التقني متعدد التقنيات (البوليتكنك) الممول إنشاؤه وتجهيز جزء منه من قرض البنك الإسلامي
- ٣- أن كلفة تجهيز ما تبقى من المعهد التقني متعدد التقنيات (البوليتكنك) لا تتجاوز مبلغ وقدره 4 مليون دولار أمريكي وهي مساوية لمساهمة الحكومة اليمنية في هذا القرض، وبالتالي فإن حصة الجانب الكوري من هذا القرض هي زائدة عن حاجة المعهد إذا تم اعتماد حصة الجانب المحلي لتجهيز المعهد .
- ٤- تبين أنه قد رافق القرض العديد من الإختلالات و القصور ابتداء من توقيع الاتفاقية وانتهاء بإرساء المناقصة على الشركة المورددة منها على سبيل المثال:

- غلبت الاتفاقية مصلحة الجانب الكوري على حساب مصلحة الجانب اليمني.
- المواصفات المعدة من قبل الشركة الاستشارية موجهة لإحدى الشركات المورددة المتنافسة وهذا مخالف للقانون .
- الكلفة التقديرية التي أعدتها الشركة الاستشارية للحقائب مرتفعة بنسبة أكثر من 100% عن الكلفة التقديرية لنفس الحقائب التي توردها الوزارة.
- خصصت الشركة الاستشارية ما يقارب 4 مليون دولار أمريكي لبند التدريب وهذا مبلغ كبير جدا مقارنة بما خصصه قرض البنك الدولي في مشروع التدريب المهني الأول لمثل هذا العمل.
- استعانت الشركة الاستشارية بفريق آخر للقيام بعملية التحليل الفني والمالي للمناقصة غير منصوص عليه في العقد الموقع مع الشركة الاستشارية، وهذا مخالف للقانون حيث يعتبر هذا العمل عقد من الباطن.

وبناء على ما سبق ونظراً لعدم وضوح الرؤية واختلاف وجهات النظر وحسماً للموضوع فإن الوزارة ترى الأتي:

- ١- إعادة توجيه القرض بحيث يحقق الغرض المطلوب منه ، وذلك من خلال إعادة صياغة الاتفاقية لإعطاء الوزارة فرص أكبر بالتصرف في القرض وفقاً للاحتياج الفعلي وإبلاغ الجانب الكوري بذلك، حيث أن الوضع الحالي للاتفاقية يمثل إجحاف للجانب اليمني ، وهذا يتماشى مع قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات.
- ٢- في حالة عدم موافقة الجانب الكوري نرى رفض القرض وذلك لما صاحبه من فساد مالي وإداري، واعتماد حصة الحكومة في القرض لتجهيز بقية تخصصات المعهد متعدد التقنيات (البوليتكنك) أو التخطاط مع البنك الإسلامي لاستكمال تجهيزه .
- ٣- إلغاء جميع المراسلات السابقة التي تتناقض مع المصلحة العامة.

وتقبلوا خالص التحية،،،

د/ عبد الحافظ نعمان
وزير التعليم الفني والتدريب المهني

التاريخ: ٢٠١٢ / ٢ / ١٩
الرقم: ٢٦٨
عدد المرفقات

نسخة مع التحية لكل من :

- الأخ/ رئيس مجلس الوزراء
- الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية
- الأخ/ رئيس الهيئة العليا للرقابة على المناقصات
- الأخ/ رئيس الهيئة العليا لمكافحة الفساد
- الأخ/ رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة
- المحترم
- المحترم
- المحترم
- المحترم
- المحترم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Republic of Yemen
Ministry of Technical Education
& Vocational Training
Minister's Office



الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم الفني والتدريب المهني
مكتب الوزير

Attachment: المرفقات Date: ٢٠١٢/٢/١٦ التاريخ No: ٢٥٦ الرقم

المحترم

الأخ المهندس/ عبد الملك احمد العرشي

رئيس الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

تحية طيبة وبعد:-

الموضوع :- قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات رقم (1) لسنة 2012م بإعادة إعلان مناقصة
توريد التجهيزات والمناهج والتدريب والخبراء لمشروع المعهد التقني العالي اليمني الكوري تمويل بنك
التصدير والاستيراد الكوري قرص رقم (2/يم) .

بالإشارة الى الموضوع أعلاه ، والى مذكرتكم رقم (127) بتاريخ 2012/2/1م والى قرار الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات رقم (1) وتاريخ 16 يناير 2012م المسلمة لنا بتاريخ 2012/2/14م بإلغاء
وإعادة إعلان مناقصة توريد التجهيزات والمناهج والتدريب والخبراء لمشروع المعهد التقني العالي اليمني
الكوري تمويل بنك التصدير والاستيراد الكوري قرص رقم (2/يم) .

فإن الحكومة اليمنية تعطي أهمية كبيرة للتعليم الفني والتدريب المهني كجزء من استراتيجيتها الطويلة
المدى ، حيث يعد هذا التوجه واحد من أولويات الحكومة للحد من البطالة ومحاربة الفقر و لما تواجهه
وزارة التعليم الفني والتدريب المهني من إقبال متزايد وبأعداد كبيرة من الراغبين في الالتحاق بهذا النوع
من التعليم . ولمواجهة هذا التوجه الكبير وتلبية متطلبات القطاعات الاقتصادية وسوق العمل المحلي
والخارجي كان لزاماً على الوزارة أن تتبنى استراتيجية لرفع الطاقة الاستيعابية للتعليم الفني والتدريب
المهني إلى 15% من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي ووضعت برنامج للتنفيذ لمدة (10) سنوات
(2003-2012م) والتي أقرت من قبل مجلس الوزراء بقرار رقم (280) لعام 2002م حيث يوجد لدى
الوزارة 38 معهد ومركز تدريب قائمة كمباني فارغة وتفتقر الى هذه التجهيزات والأثاث من اجل تشغيلها
وقد حصلت الحكومة اليمنية ممثلة بوزارة التعليم الفني والتدريب المهني على قرض من الحكومة الكورية
(بنك الاستيراد والتصدير الكوري) لاستكمال تجهيز وتأسيس المعهد التقني العالي اليمني الكوري
(المعهد التقني متعدد الأغراض "البوليتكنيك" سابقا والممول من البنك الإسلامي للتنمية) والذي يشمل
توفير المعدات والتجهيزات وتدريب الكادر وتوفير الخدمات الاستشارية وتطوير المناهج والمقررات
الدراسية .



Attachment: المرفقات Date: التاريخ No. الرقم

وعلى هذا الأساس فان جميع الاجراءات المتخذة لتنفيذ مناقصة المشروع الكوري قد تمت بموجب شروط اتفاقية القرض وملحقاتها الموقعة مع الجانب الكوري وبعد مراجعة ما تضمنه قرار الهيئة من مبررات لإلغاء وإعادة اعلان المناقصة الخاصة بالمشروع نفيدكم بالآتي :-

اولاً - التوضيح حول مبررات الهيئة العليا للرقابة لإلغاء المناقصة وإعادة إعلانها :

- بخصوص التجهيزات التي تم توريدها من قرض البنك الاسلامي للتنمية (حقيبة التحكم الهندسي + المبنى الاداري + المبنى الاكاديمي + الأثاث) نفيدكم بان هذه التجهيزات والأثاث سيتم الاستفادة منها في معاهد اخرى حيث لدى الوزارة 38 معهد ومركز تدريب قائمة كمباني فارغة وتفتقر الى هذه التجهيزات والأثاث من اجل تشغيلها. علما بان اللجنة العليا للمناقصات قد تطرقت لهذا الموضوع وتم افادتها رسميا من قبل الوزارة (مرفق صورة).
- بخصوص الاحتياج الفعلي لهذه التجهيزات المطلوب توريدها للمعهد نوضح بان جميع التجهيزات الخاصة بهذا القرض قد تم اعدادها بحسب الاحتياج الفعلي و بموجب دراسة الجدوى الاقتصادية لهذا المشروع والتي تم اعدادها من قبل هيئة تطوير الموارد البشرية بوزارة العمل الكورية HRD والتي تمت الموافقة عليها وعلى اساسها تم توقيع اتفاقية القرض مع الحكومة الكورية للاستفادة من الخبرة الكورية المتميزة عالميا في مجال التعليم الفني والتدريب (مرفق نسخة من دراسة الجدوى)
- بخصوص إلغاء سكن الطلاب وتجهيزاته الخاص بالمعهد نوضح الى انه وبموجب توصيات مجلس الوزراء بإلغاء بناء أي مساكن جديدة للطلاب في المعاهد التقنية والمهنية التي تقع في المدن الرئيسية وعلى هذا الاساس فقد قررت الوزارة بإلغاء تنفيذ سكن الطلاب وتم الاستفادة من المبالغ المخصصة في تجهيزاته في زيادة كميات بعض البنود في حقيبة الهندسة المدنية والتكييف والتبريد وتم مخاطبة الجهة الممولة ووافقت الجهة الممولة على ذلك (مرفق).
- بخصوص تجهيزات الكافتيريا الخاصة بالمعهد فنود التوضيح انه من ضمن تخصصات المعهد (فندقه+ سياحة) الامر الذي يتطلب الى توريد تجهيزات الكافتيريا اللازمة من اجل تشغيل هذين التخصصين بالمعهد بحسب المخطط له وبحسب شروط ومكونات اتفاقية القرض كما ان تلك التجهيزات تخدم كافتيريا المعهد.
- ورد في قرار الهيئة بأنه قد تم إشعار الشركات المتقدمة بنتائج التحليل النهائية والإرساء بتاريخ 22 سبتمبر 2011م بينما انه قد تم إشعار الشركات بعد موافقة اللجنة العليا للمناقصات على نتائج التحليل النهائية لهذه المناقصة بتاريخ 22 أغسطس 2011م بالإرساء على شركة ED الكورية وذلك عبر البريد الالكتروني.(مرفق).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



Republic of Yemen

Ministry of Technical Education
& Vocational Training

Minister's Office

الجمهورية اليمنية

وزارة التعليم الفني والتدريب المهني

مكتب الوزير

الرقم: No. التاريخ: Date: المرفقات: Attachment:

• ورد في قرار الهيئة بأن المواصفات في وثائق المناقصة موجهة لشركة معينة وعلى هذا الأساس فقد تم مخاطبة الشركة الاستشارية الكورية KCCI المشرفة على تنفيذ المشروع للرد والتوضيح على ما ورد من ملاحظات في قرار الهيئة حيث تلقينا بتاريخ 2012/2/17م رد الشركة الاستشارية الكورية حول هذا الموضوع حيث اوضحت الشركة الاستشارية في ردها الى تنوع المواد المطلوبة بكمياتها الهائلة والتي لا يمكن أن تستطيع شركة واحدة توفيرها وبالتالي فلا يمكن توجيهها لشركة معينة (مرفق رد الشركة الاستشارية الكورية).

إضافة إلى انه خلال فترة بيع وثائق المناقصة بعد الإعلان عنها لم نتلقى أي شكوى بان بنود التجهيزات في المناقصة موجهة لشركة واحدة بل كان هنالك طلب ايضاح تقدمت به احدى الشركات الى البنك بهذا الخصوص وتم احالته الينا وقد تم في حينه مخاطبة استشاري المشروع بذلك وكان رده حول هذا الاستفسار بان إجمالي بنود المناقصة 875 بند موزعة على 15 حقيبة متنوعة حيث وتنوع المواد المطلوبة بكمياتها الهائلة لا يمكن ان تستطيع شركة واحدة توفيرها وبالتالي فلا يمكن توجيهها لشركة معينة (مرفق صورة). وقد تم إبلاغ الجهة الممولة بذلك (مرفق صورة). كما أفاد البنك أيضا برسالته بتاريخ 2012/3/13م بأنه قد قام بعرض وثائق المناقصة المقدمة من قبل الاستشاري على مرجعية بكوريا (معهد متخصص في التعليم الفني والمهني) وأفاد المعهد " بان وثيقة المناقصة قد أعدت حسب الأصول وبإنصاف وعدالة تامتين وأن مواصفات كل بند قد أعدت باعتبار نوعية الأجهزة وفقا لمتطلبات التدريب المهني" (مرفق صورة).

• ورد في قرار الهيئة استخدام ارقام حقوق الملكية وعلى هذا الأساس نفيد بان عددًا من الشركات الكورية المشاركة في شراء وثائق المناقصة قد قامت بطلب ايضاحات حول استخدام حقوق الملكية والتي اوضحنا حينها انها عبارة عن ثلاثة بنود من اصل 875 بند وهذه الثلاثة البنود وردت في حقيبة الالتمته وهندسة التحكم وقد تم حذف ارقام حقوق الملكية وإبلاغ جميع الشركات الكورية التي قامت بشراء وثائق المناقصة في حينه قبل موعد فتح المظاريف بحسب شروط وثائق المناقصة (مرفق صورة).

• ورد في قرار الهيئة فصل اعمال التوريدات عن الاعمال الاستشارية وعلى هذا الأساس نود الإفادة بأنه لا يمكن فصل أعمال التوريدات عن الأعمال الاستشارية كونه مخالف لشروط اتفاقية القرض وملحقاتها حيث ورد في محضر النقاش الموقع مع الجانب الكوري بتاريخ 25 أكتوبر 2007 م اجراءات الشراء ((الفقرة رقم 21 - تم الاتفاق على ان كل البضائع والخدمات بما فيها الخدمات الاستشارية سوف يتم الشراء والدفع وفقا لإرشادات الشراء بموجب القرض وكذلك ارشادات توظيف الاستشاريين ، سيتم تمويل حزم العقود المكونة من عقدين من خلال القرض المقدم ((الاول للخدمات الاستشارية والآخر للبناء والتجهيزات والتدريب)). (مرفق).

• شكوى الشركة الكورية والتي سلمت نسخة منها للوزارة عن طريق الهيئة تتعلق باستبعاد الشركة الشاكية من التحليل وعدم إبلاغهم بمواعيد فتح المظاريف المالية وقد تم بناء على ذلك الرد عليكم بالمشكرات والمرفقات موضحة موقف الوزارة من ذلك ولم تعلم الوزارة بالنقاط التي وردت في قرار الهيئة الا عند استلام القرار من الهيئة بتاريخ 2012/2/14م. (مرفق صورة من الرد).



Attachment: المرفقات Date: التاريخ No. الرقم

ثانياً - الإجراءات المتخذة لتنفيذ المشروع :-

ان جميع الاجراءات المتخذة لتنفيذ هذا المشروع خضعت لشروط اتفاقية القرض وقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية رقم (23) لسنة 2007م من حيث خضوع مشتريات البضائع والخدمات لاحكام البنك " الارشادات للمشتريات تحت قرض EDCF " وان يكون الممونون من مواطني الجمهورية الكورية بالاضافة ان يكون الممونون عبر عروض تنافسية ممونون كوريون وتكون اعمال المشتريات خاضعة لمراجعة البنك مع الاخذ بالاعتبار ما ورد بالمادة رقم (12) الفقرة (ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي نصت على " تسري على عملية الشراء ذات التمويل الخارجي احكام القانون وهذه اللائحة ما لم تنص اتفاقية التمويل الصادرة بقانون نافذ على خلاف ذلك فيتم تطبيق إجراءات وتعليمات جهات التمويل".

وعليه لزم التوضيح بهذا للتكرم بالإطلاع والتوجيه بإعادة النظر في قرار الهيئة واستكمال اجراءات المناقصة بموجب شروط اتفاقية القرض ومحضر النقاش الموقع مع الجانب الكوري بتاريخ 25 اكتوبر 2007 م حيث ورد في الفقرة رقم (34) من المحضر بأنة سيتم التوقيع على عقد المشتريات خلال (18) شهر من التاريخ الفعلي لسريان القرض ، وقد اوضحت البعثة انة في حال عدم البت في عقد الشراء في فترة ثمانية عشر شهرا من تاريخ سريان القرض ، فان تعهد الحكومة الكورية للمشروع سيكون غير نافذ وبناءً عليه سيلغى القرض . وعلى هذا الأساس فان الوزارة تخلي مسئوليتها الكاملة في حالة الغاء القرض من قبل الجانب الكوري.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،،،

د. عبد الحافظ ثابت نعمان

وزير التعليم الفني والمهني



صورة مع التحية :-

الأخ / رئيس الوزراء

الأخ / مدير مكتب رئاسة الجمهورية

الأخ / رئيس الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد

الأخ / وزير التخطيط والتعاون الدولي

الأخ / رئيس اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات


المحترم

المحترم

المحترم

المحترم

المحترم





المحترم

الأخ /رئيس اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات

بعد التحية :-

الموضوع: وثيقة مناقصة التجهيزات و المناهج و التدريب و الخب اء لمشروع المعهد التقني
العالي اليمني - الكوري، تمويل بنك الاستيراد و التصدير الكوري رقم (2 /بم).

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، و الى اجتماع اللجنة العليا للمناقصات يوم الاثنين الموافق
2010/8/9م والتي تطرقت فيه إلى ملاحظات لجنة الجهاز الفني للجنة العليا للمناقصات حول
الزيادة في بعض بنود التجهيزات و المعدات التي سيتم توريدها من هذا القرض.

وعليه نود أن نحيطكم علما بان أي زيادة عن حاجة المشروع أعلاه سيتم الاستفادة منها في معاهد
مماثلة والتي هي بأمس الحاجة إلى هذه التجهيزات و المعدات خصوصا المعاهد التي تم إنشائها
حديثا.

وتقبلوا خالص التحية و التقدير.....



د/ ابراهيم عمر جري

وزير التعليم الفني و المهني